

التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (24) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ شروحات كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله شرح كتاب فتح المجيد. الدرس الثاني والاربعون - 00:00:00

الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في باب ما جاء في كثرة الحلق وقول الله تعالى واحفظوا ايمانكم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف من - 00:00:19

للسلعة ممحقة للكسب. اخرج وعن سلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم اشيمط زان وعائل مستكبر. ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه - 00:00:34

رواه الطبراني بسند صحيح وفي الصحيح عن عمران ابن حصين عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. قال عمران فلا ادري اذكر بعد قرنه مرتين او ثلاثة. ثمان - 00:00:58

لكم قوم يشهدون ولا يستشهدون. ويخونون ولا يؤتمنون. وينذرون ولا يوفون. ويظهر فيهم ويظهر فيهم السما وفيه عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم - 00:01:19

ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته. وقال ابراهيم كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار فيه مسائل الاولى الوصية بحفظ الايمان بحفظ الايمان الثانية الاخبار بان الحلف منققة للسلعة ممحقة - 00:01:39

بالبركة الثالثة الوعيد الشديد في من لا يبيع ولا يشتري الا بيمينه. الرابعة التنبيه على ان الذنب يعظم مع قلة الداعي الخامسة ذم الذين يحلفون ولا يستحلفون. السادسة ثناؤه صلى الله عليه وسلم على القرون الثلاثة او الاربعة - 00:01:59

وذكر وذكر ما يحدث السابعة ان الذين وذكر ما يحدث. السابعة ان الذين يشهدون ولا يستشهدون الثامنة ليش عنا قال السابعة ان الذين يشهدون ولا يستشهدون. ايش عندك؟ ها؟ نعم. السابعة ذم الذين - 00:02:21

ولا يستشهدون. الثامنة كون السلف يضربون الصغار. كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد الحمد لله حق حمده واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اما بعد - 00:02:46

فهذا الباب عقده الامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ورفع درجته في النبيين ببيان حق من حقوق التوحيد ووجه من اوجه تعظيم الرب جل وعلا والتأدب معه سبحانه في ذكر اسمائه - 00:03:15

باستعمالها في الكلام فقال رحمه الله باب ما جاء في كثرة الحلف كثرة الحلف تدل ممن اثر على هذا من تعظيم الله جل وعلا لان الله سبحانه عظيم جليل فلا يحدث به ويؤكد به الكلام - 00:03:46

الا على الامور الجليلة العظيمة وغيره سبحانه لا يجوز ان يحلف به فصار الامر الى انه يقل حلف الموحد الا فيما يحتاج اليه في الامور المهمة في تأكيدها والشهادة عليها - 00:04:22

مثل الشهادة مثل الحلف على الشهادة او عند القاضي او في تأكيد كلام عظيم مهم او ما اشبه ذلك. اما من يجعل الله جل وعلا على لسانه دائما في اليمين - 00:04:45

فان هذا من ترك الواجب حق الله جل وعلا ولهذا امر الله سبحانه بحفظ الايمان فهذا الباب معقود لبيان ذنب كثرة الحلف وان كثرة الحلف منافية بكمال التوحيد ولهذا امر الله جل وعلا بحفظها. بعد ذكر الكفارة - [00:05:06](#)

في سورة المائدة فقال سبحانه واحفظوا ايمانكم وهذه الاية فسرت بتفسيرين يعني من تفاسير السلف الاول ان حفظ اليمين بيك التكفير عنها عند الحلف ووجه هذا القول ان الله سبحانه ذكر - [00:05:45](#)

الحفظ وامر به بعد بيان الكفار وقال جل وعلا في سورة المائدة فكفارتهم اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كخوتهم او تحرير رقبة. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ثلاثة ايام. ذلك كفارة ايمانكم اذا - [00:06:18](#)

واحفظوا ايمانكم فذهبوا الى ان السياق يدل على ان حفظ اليمين معناه حفظ حق اليمين وهو ان المرأة اذا حنفت فيها كفار فانه اذا حلف فلم يكفر معناه انه لم يقر بهذا اليمين وزنا عنده ولم تأخذ المهامة - [00:06:47](#)

بترتيب الكلام بهذا المعظم به وهو الله جل وعلا. ثم يخالف ويقع فيما اكد الكلام على انه لن يفعله او على انه سيفعله وتركه وهذا وجه ظاهر من حيث دلالة الثياب - [00:07:15](#)

والوجه الثاني ان حفظ اليمين اعم من ذلك فان حفظ اليمين حفظ لمبدأها واساسها من الوقوع فيها ومن جعلها على لسان فانه اذا حفظ لسانه من ان يحلف على غير - [00:07:33](#)

ما ينبغي الحلف عليه شرعا فانه قد يقع مع كثرة حلفه في انه يحنث ثم لا يكف عن هذا مشاهد للذين يكثران الايمان فان في ايمانهم ما يوجب الكفارة. ولجل كثرة ايمانهم ظنوا - [00:07:56](#)

انها جميع اللغو وانها مما لا يؤاخذ به فيترك التكفير بظنه انه لم يحنث. وظن انه لم يحنث لانه اكثر الحلف فصار حفظ اليمين اصل واثاب يرجع اليه ان لا يحلف به - [00:08:16](#)

الا لغرض شرعي صحيح. وبالتالي لا يكون مكثرا من الحلف الذي تعقبه يعقبه وجوب الكفارة عند الحلم. وهذا القول الثاني اصح من الاول عموم لفظه فان الاية عامة والسياق يدل على دخول - [00:08:41](#)

ما على دخول القول الاول دخولا اوليا فيها. وهذا واضح لكن القول الاول بعض القول الثاني والقاعدة في التفكير ان القول اذا كان بعض قول اخر وكان القول الاخر صحيحا من حيث العموم او من حيث قول السلف او دلالة السنة عليه او ما اشبه ذلك ادخل القول - [00:09:09](#)

في ادخل قول في قول فيكون من باب اختلاف التنوع لا خلاف التظاهر فاذا هذا الباب معقود لبيان وجوب حفظ اليمين. وان العبد الموحد المعظم لله لا يجعل الله في لسانه كلما تكلم حلف بالله وكلما اراد ان يؤكد امر يؤكد امرا - [00:09:37](#)

حلف بالله وكلما اراد ان يذهب حلف بالله او يتحرك حلف بالله مما فيه نوع عدم المبالاة بسم الله الذي يحلف به وهذا اعني عدم المبالاة وكثرة الحلف الذي يؤدي الى عدم المبالاة مناف لكمال التوحيد الواجب - [00:10:05](#)

فاذا الواجب على اهل التوحيد حفظ اللسان من اليمين والا يحلف في كلامه الا لغرض شرعي ولهذا كان بعض من سلف من الائمة والعلماء والعباد اذا حلف ربما حلت ربة وخاف لانه يجعل الله جل - [00:10:29](#)

وعلى شاهدا ويجعل الحلف تأكيدا لكلامه. فيخاف من ذلك لانها راجعة الى توحيد الله تعظيم ميثاقه. وقد قال جل وعلا ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب اما الحديث الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما الحلف منفقة للسعة - [00:10:54](#)

ممنحة للكسب فظاهر فيه ان من كثر حلفه ومن كثر يمينه في البيع والشراء فانه وان نفقك تصديقا لما حلف تصديقا لحلفه فانها ممنحة للكشف. وهذا يدل على ان كثرة الحلف في تلك الامور ذنب - [00:11:25](#)

لان لانه ان حلف صادقا فان كثرة الحلف منهي عنها. وان حلف كاذبا فهذه يمين الغمود تغمس صاحبها في النار وعلى كل وقد محط كشفه لانه جعل اليمين منفقة بسعته - [00:11:52](#)

وهذا واضح مبين في الدلالة. نعم. قوله عن كتمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رغبة ما نسئهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. وعائن مكذب - [00:12:16](#)

جعل الله بضاعته لا يفتري الا بيمينه. ولا يبيع الا بيمينه. رواه الطبراني باسناد صحيح وسلمان لعله لعله سلمان الفارسي ابو عبد الله اسلم مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة - [00:12:38](#)

الخدق روى عنه ابو عثمان المهدي وشرحيل ابن ابن وغيرهما قال النبي صلى الله سلم سلمان منا فنان منا سلمان منا اهل البيت ان الله يحب من اصحابه الاربعة عليا وابا ذر وسلمان والمقداد - [00:12:56](#)

اخرجه الترمذي وابن ماجة قال الحسن كان سلمان اميرا على ثلاثين الفا يختم بهم في عباءة لقب تحقب يخفض بعباءة يكثرث نصفها وينبث نصفها توفي في خلافة عثمان رضي الله عنه. قال ابو عبيدة سنة - [00:13:16](#)

وثلاثين عن ثلاث مئة وخمسين سنة. ويحتمل انه سلمان ويكتمل عند امره ويكتمل انه سلمان ابن عامر ابن اوس الضبي قوله تعالى يحتمل غالب السمك. فيحتمل يقال في الاقوال الممكنة يحتمل هذا - [00:13:36](#)

ويحتمل هذا ويحتمل هذا فتقول له يحتمل انه فلان ويحتمل الامر يعني يحتمل انه فلان ويحتمل. واما يحتمل فهو في المعاني اذا كان فيه انتاجات في الالفاظ يقول هذا لفظ محتمل - [00:14:02](#)

يعني يمكن ان يحمل الكلام عليه فاذا كان الذي يحمل الكلام على المعنى هو الفاهم له فيكون الكلام محتمل يعني حمله غيره على هذا الوجه واما اذا كان الحديث نفسه او الحال انه هو الذي يحتمل اكثر - [00:14:24](#)

يعني فيه احتمال كذا واحتمال كذا فيقال يحتمل فيحتمل غير يحتمل والاكثر انها في التقسيمات سيكون الامل في المحامي. يعني مثل يقال قال بعض العلماء السلا المثل قال بعض العلماء فلا - [00:14:51](#)

وقال بعضهم في المسألة في مسألة فقهية مسألة كذا. وهذا يحتمل وهذا محتمل وهذا يحتمل يعني ان هذا القول له له نظره وهذا القول له نظره. لكن من جهة التحسين تقول يحتمل هذا ويحتمل هذا. هذا من جهة الترك. يحتمل - [00:15:13](#)

فيه احتمال ولكن تم اما توجيه وقوة له فهو في المعاني التي يوجهها العلماء على احد القولين نعم قوله ثلاثة ما يكلمهم الله نفي كلام الرب ولا الحديث الذي ذكره سلمان منا اهل البيت - [00:15:37](#)

هذا لا يرتفع عن النبي صلى الله عليه وسلم. بل هو مروى بسند ضعيف جدا مرفوعا وانما هو ثابت من كلام الحديث. ابن ابي طالب رضي الله عنه رواه جمال كثيرون عنه - [00:16:00](#)

عن علي موقوفة فالمال منا اهل البيت وقوله توفي عن خمسين وثلاث مئة من الثنين هذا اكثر ما قيل في عمر سلمان الفارس. واقل ما قيل في عمره انه عاش - [00:16:18](#)

مئة وعشرين سنة فهو بين مئة وعشرين الى ثلاث مئة وخمسين او ثلاث مئة وستين وربما قيل اكثر. في قصة اسلامه وتنقله وصحبته الناس هذا حتى مات. من الرهبان والعباد وهذا حتى - [00:16:42](#)

ماتوا هذا حتى مات ما يشعر بقوة القول بان بان عمره امتد طويلا نعم قومه ثلاثة ها ايه نعم؟ ام متى توفي سلمان رضي الله عنه. اوقف مكة ستة وثلاثين - [00:17:05](#)

قوله تعالى نرجو كلام الرب تعالى وتقدس عن هؤلاء العصاف دليل على انه يكلم من اطاعت وان الكلام صفة من صفات كماله والادلة على ذلك من من الكتاب والسنة اظهر شيء وابينه - [00:17:40](#)

وهذا هو الذي عليه اهل السنة والجماعة من المحققين قيام الافعال بالله سبحانه وان الفعل يقع بمشيئته تعالى وقدرته ولم يزل متصفا به فهو حالف الاحاد قديم النوع. كما يقول ذلك ائمة اصحاب الحديث وغيرهم من اصحابه - [00:18:00](#)

تابعي واحمد وسائر الصواريخ. كما قال تعالى انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون. فاتي بالحروف الدالة على الاستقلال والافعال الدالة على الحال. على الحال والاستقبال ايضا. وذلك في القرآن الكثير - [00:18:20](#)

قال شيخ اثنان قال شيخ الاسلام قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فاذا قالوا لنا يعني النفاخ فهذا يلزمه ستكون الحوادث قائمة ان تكون الحوادث قائمة به. كنا ومن انكر هذا قبلكم من السلف والائمة. نصوص القرآن والسنة تتضمن - [00:18:38](#)

وذلك مع صريح العقل ولفظ الحوادث وقد يراد به الاعراض والنقائص. والله تعالى منزه عن ذلك. ولكن يقوم به ما يشاء من كلامه

وأفعاله ونحو ذلك. مما دل عليه الكتاب والسنة. والقول الصحيح وقول اهل العلم والحديث. الذين يقولون - [00:18:58](#) الله متسلما اذا شاء. ومن قال ابن مبارك واحمد بن حنبل وغيرهما من ائمة من ائمة السنة. غيرهما وغيرهما من ائمة انتهى قلت وما معنى قيام الحوادث به تعالى؟ قدرته عليها وقدرته عليها وايجاده لها بمشيئته - [00:19:18](#)

وامره والله اعلم قوله ولا يذكبيهم ولهم عذاب اليم بما عظم لما عظم ذنبهم عظمت عقوبتهم فعوقبوا بهذه الثلاث التي هي اعظم العقوبات. قوله اشيمط ثان تحفيظا له وذلك لان داعيا لان داعيا المعصية بعظما في حقه فدل على ان الحامل له على الزنا محبة المعصية والفجور - [00:19:38](#)

وعدم خوفهم من الله وضعف الداعي الى المعصية مع فعلها يوجب تغيير العقوبة عليه بخلاف الشاب فان قوة داع الشهوة منه استغلبه مع خوفه من الله ان يرجعوا على نفسه بالندم. وينتهي ويراجع. وكذا العائن المستكبر ليس له ما يدعوه - [00:20:07](#) لان الداعي الى الكذب في الغالب كثرة المال والنعم والرياسة. والعائن الفقير لا داعي الفقير والعاهل الفقير لا والعائل الفقير لا داعي له الا ان يستكبر استكباره مع عدم الداعي اليه يدل على ان الكبر - [00:20:29](#)

طبيعة ان الكبر طبيعة طبيعة له على ان الكبر طبيعة له كامل في قلبه فعظمت عقوبته لعدم هذا الخلق الجميل الذي هو من اكبر المعاصي. قوله ورجل جعل الله بطاعته نقد الاسم الشريف. اي اي الحلف - [00:20:48](#) جعله بضاعته لملازمته له وغلبته لملازمته له وغلبته عليه. وهذه اعمال تدل على ان صاحبها ان كان موحدا ضعيف واعماله ضعيفة بحسب ما قام بقلبه وظهر على مكانه وعمله من تلك المعاصي العظيمة على سنة الداعي اليها - [00:21:08](#) نسأل الله السلامة والعافية ونعوذ بالله من كل عمل لا يحبه ربنا ولا يرضاه قوله وفي الصحيح اي صحيح مسلم واخرجه ابو داود والترمذي ورواه البخاري بلفظ اي ركن قوله عن عمران - [00:21:28](#)

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي قبلي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ال عمران مرتين او ثلاثة ثمان ثمان هنا بعدكم قوما ان بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون. نعم. ويقولون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون - [00:21:45](#) فيه مسلما قوله خير امتي قبلي بفضيلة اهل ذلك القرن بالعلم والايمان والاعمال الصالحة التي يتنافس فيها المتنافسون ويتفاضل فيها العاملون فغلب الخير فيها وكثر اهله. وقل الشر فيها وقل الشر فيها واهله واعتز فيها الاسلام والايمان. وكثر فيها العلم والعلماء - [00:22:12](#)

ثم الذين يلون على من بعدهم لظهور الاسلام فيه وكثرة الداعي اليه والراغب فيه والقائم به وما ظهر فيه وما ظهر فيه من البدع وبدعة الخوارج والقدرية والرافضة فهذه البدع وان كانت قد ظهرت اهلها في غاية الذل والمقت والهوان والقتل فيمن عاند - [00:22:35](#)

منهم ولم يتب قوله فلا ادري ما ذكر ما ذكره مرتين او ثلاثة هذا الراوي حديث عمران ابن قصي عمران ابن حفييل رضي الله عنه المشكور في الروايات ان القرون المفضلة ثلاثة. الثالث دينا الاولين في فضل. بكثرة بكثرة البدع - [00:23:01](#) لكن العلماء متوافرون والاسلام فيه ظاهر. والجهاد فيه قائم. ما وقع بعد القرون الثلاثة من الجفاء في الدين وكثرة الاهواء فقال ان بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون لاستخفافهم بامر الشهادة وعدم تحديهم للصدق. وذلك من قلة دينه اسلامهم - [00:23:23](#) قوله ويقولون ولا يؤتمنون يدل على ان الخيانة قد غلبت على كثير منهم او اكثر على كثير منهم او اكثرهم وينظرون اي لا يؤدون ما وجب عليهم وظهور هذه الاعمال الذميمة يدل على ضعف اسلامهم وعدم ايمانهم. قوله ويظهر فيه مسلما - [00:23:44](#) برغبتهم في الدنيا ونيل شهواتهم والثناء بها وغفلتهم عن الدار الآخرة عن الدار الآخرة والعمل لها. في حديث انس ما يأتي على نفسه في حديث انس لا يأتي على الناس زمان الا والذي بعده شر منه. حتى تلقوا ربكم. قال انس سمعتم من نبيكم - [00:24:05](#) الله عليه وسلم اللهم صلي ما زال الشر يزيد في الامة حتى ظهر الشرك والبدع في كثير منهم حتى في من ينتسب الى الجن ويتقدم قلت بل قد دعوا الى الشرك والضلال والبدع وصنفوا في ذلك نظما ونثرا فنعوذ بالله من موجبات غضبه. قوله وفيه هل مسدود -

[00:24:25](#)

رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس صلوا ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم النبي قوم تسبق شهادة احد الى الدنيا واليمين عنده تحملا واداء - [00:24:45](#)

بسنة فضل من الله وعدم مبالاته بذلك. وهذا هو الغالب على الاكثر. والله المستعان. فاذا كان هذا وقع قد وقع في قدر الاسلام الاول وما بعده اكثر باضعاف وكان الناس وكان الناس على حذر. قوله قال ابراهيم هو النخاعين - [00:25:05](#)

كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار. وذلك لكثرة علم التابعين وقوة ايمانهم ومعرفتهم بربهم. وقيامهم بوظيفة الامن بالمعروف والنهي عن المنكر لانه من افضل الجهاد ولا يقوم الدين الا به. وفي هذا رغبة في تمرين الصغار على طاعة ربهم ونهيهم - [00:25:24](#)

عن ولا يؤتيهم من يشاء. والله ذو الفضل العظيم. بارك الله فيك واضحة تمام فيها اسئلة تتعلق بالباب. نعم. الحبيب ابن مسعود. كلام الشيخ ان الذين ان الذين نسخة هكذا - [00:25:44](#)

هذا هذا مبحث فقهي اليمين التي توجب الكفارة هي اليمين المنعقدة واليمين المنعقدة هي ما كانت باسماء الله جل وعلا او بصفاته يعني كانت يميننا باستخدام احد احرف اليمين الواو او الباء او التاء - [00:26:10](#)

لله جل وعلا او باسمائه سبحانه او بصفاته وكانت على مستقبل من الزمن فهذه اذا تمت لها هذه الشروط فانها تكون منعقدة سواء كانت يميننا على طاعة او كانت يميننا على معصية - [00:26:40](#)

فان كانت اليمين على طاعة تنعقد اليمين وهو مخير فيها ما بين ان يمثل وما بين ان يكفر واذا كانت اليمين على معصية فانه يجب عليه ان يكفر يأتي الذي هو خير - [00:27:02](#)

كما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قال اني لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني وذلك في الهيمنة التي فيها ذكر بعض الطاعات المجتهد فيها او بعض وسائل الطاعات ونحو - [00:27:29](#)

فاذا حلف على شيء انه سيفعله ورأى ان غيره اعظم مصلحة منه وان كان الاول طاعة في ترك ما هو اقل مصلحة ويأتي الذي هو خير لان الفعل اذا عظمت مصلحتك عظم اجره وثوابه ويكفر - [00:27:52](#)

عن يمينه هذا ملخص الكلام وهي انواع مختلفة خمسة انواع ذكرها الفقهاء في كتاب الهيمنة والنذر مثل اليمين النذر يمين مبناه على اليمين حيث الانعقاد من حيث الكفارة فالنذر فرضا عن - [00:28:12](#)

الهيمن. فذلك اصول العلماء في النذور تبع لاصولهم في افلح وابيه ان صدق هذه رواها مسلم صحيح هي احد الفاظ الحديث والروايات فيه في حديث الاعرابي الذي جاء يسأله عن - [00:28:46](#)

ما امر به ربنا جل وعلا نبه في امور الاسلام فرويت افلح انقلع ورويت افلح والله ان صدق ورؤيت افلح وابيه انصدم وهي حادثة واحدة فدل على فدل اختلاف الروايات على ان هذا من تصرف - [00:29:19](#)

الرواة ولهذا حكم عدد من اهل العلم على رواية افلح وابيه انها شابة وان الصواب افلح والله من صدق هي ماء ان كلمة والله وكلمة وابيه يتشابهان في الرسم مع عدم النقد - [00:29:47](#)

الكتب قبل يعني في الامر الاول لم تكن منقوصة فمن حيث عدد عدد الاسنان الكلمات ابويه والله متشابه وهم كانوا يرفعون سنة الباب كما هو معروف في الكتب القديمة فهي متتالية. فوقها الخل من هذا على احد التوجيهات - [00:30:11](#)

او ان يقال هذه رواية سادة والصواب افلح والله من صدق والوجه الثالث انه ان قيل ان هذه محفوظة فان هذا يكون قبل النهي ان الحلف بالاباء قد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم فمن كان حالفا - [00:30:34](#)

فليحلف بالله او ليصمت. هذا متأخر. ومجيء الرجل هذا كان قبل فرض الحج وكان بنحو السنة الخامسة او السادسة وما اشبه ذلك والوجه الرابع في توجيه افلح وابيه انطلق ان هذا - [00:31:03](#)

ليس المراد منه اليمين فالعرب تتكلم بهذا في مثل هذه الكلمة ليس على اليمين. وانما على ذكر ابائها فجريا في ذلك على ما جرى عليه العرب في كلامه. وهذا الوجه ضعيف - [00:31:23](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام الاصل في كلامه انه على جهة الشرع لا على جهة ما اعتاد الناس واقوى هذه الالوجه الاول وان رواية افلح وابي انها شاذة وهذا هو الذي يقتضيه تخريج وعلم مصطلح الحفظ - [00:31:47](#)

اذا كثر اذا كثر وحفظ اليمين سواء كان مما فيه كفارة او مما ليس فيه كفارة. كلها يجب ان تحفظ اليمين ولكن اذا كان من جهة اللغو لغو اليمين ايمان الضيافة واللي في البيت لا والله بلى والله ولم يفتر فلا حرج - [00:32:08](#)

على المرض كما قال جل وعلا لا يعاقبكم الله الا غو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فقد طارته الاية التي فلو تعالج لغو اليمين هو الذي لم يفقد عقده. يرى على اللسان من دون قصد عقد اليمين - [00:32:35](#)

عقد اليمين ما معناه ان تؤكد الكلام بالمحلف به تكلم تريد تؤكد انك ستذهب قل والله فاذهبن والله لا افعل كذا والله اذهب للحج واشبه ذلك هذا يقصد بتأكيد الفجر - [00:32:57](#)

واما ما يدري على على اللسان من دون قصد بعقد اليمين وتأکید اليد الكلام بالمعظم به والله صار كذا ولا لا والله ما صار كذا ومثل ما يجري في حديث الناس هذا لا حرج كما جاء في حديث عائشة له اليمين - [00:33:26](#)

قول الرجل في بيته لا والله بلى والله واشباهه. فكثرت حتى ولو كان لغوا منهى عنه لان الله امر بحفظ اليمين مطلقا اذا حلف يظن صدق نفسه فبان بخلافه فهذا لا يدخل الى غيره هو حلف عاقدا لليمين - [00:33:45](#)

يظن انه صادق فيما قال يعني في امن حصل في الماضي فبان بخلافه يعني قال والله فلان فلان ذهب الى فلان يقول نعم والله ان فلانا ذهب الى فلان وهو حين - [00:34:06](#)

ذكر هذه يظن انه صادق. فبان الامر انه لم يثبت او ان الامر بخلاف ما قال. وهو حين تكلم ظن صدق نفسه فهذا ليس ممن تعمد الكذب وليس من اليمين - [00:34:26](#)

الغموس بل هي يمين منعقدة فيها الكفارة على الصدر من المهم في الايمان ان يقول المرء فيها ان شاء الله لان الله جل وعلا قال ولا تقولن بشيء اني فاعل ذلك غدا - [00:34:42](#)

الا ان يشاء الله واذكر ربك اذا نسيت فمن تسمع في يمينه فله فنياه فمن قال في يمين ان شاء الله فهو بالخيار ان شاء فعل وان حنف لم تجب عليه الكفارة - [00:35:06](#)

قد قال ابن عباس وغيره من اهل العلم له دنياه ولو بعد سنة يعني له فانه ينتفي عنه الائم واما الكفارة فتجب عليه الا اذا اتبع الاستثناء اليمين واعبث؟ هم؟ يعني مثلا قال - [00:35:28](#)

والله سافعل كذا وكذا وسرق ولم يقل ان شاء الله ثم بدا له بعد اربعة اشهر ان يقول ان شاء الله فهنا ففعل فهل عليه كفارة ام لا؟ الجواب عليه كفارة - [00:35:58](#)

بان الاستثناء لم يكن مع اليمين لكن هل عليه اثم الجواب ليس عليه اثم لانه استثنى ولو بعد مدة فالاستثناء المتراخي يرفع الائم ولكن الكفارة تبقى الا ان استثنى متصلا مع يمينه - [00:36:23](#)

وهذا قول الله جل وعلا ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله قال ابن عباس له فنياهو ولو بعد سنة يعني له استثناءه ولو تراه سافعل ذلك او حلف عليه - [00:36:46](#)

لا يجوز لك ان تجزم بانك ستفعل شيئا بلا تعليقه بالمشيئة بل لا بد ان تقول ان شاء الله في الامور العظيمة وفيما تؤكد انك ستفعله. فاذا استثنيت ولو بعد سنة او بعد ثمانية اشهر او ستة اشهر - [00:37:02](#)

ارتفع ارتفع الائم ما لم ما لم تفعل او تتركه قصده لانك ما فهمتها ايه تبع كلامه خلاص ما فعل شيئا نعم هو بالخيار خلاص او نذر او نذر قال - [00:37:19](#)

نذر علي ان اصلي كذا ان شاء الله فهو بالخير او حلف واتبعها بان شاء الله بان ان شاء الله لها فائدتان الفائدة الاولى ترفع الائم بانك تؤكد الكلام بانك ستفعل شيئا او تتركه الى ارجاعه بمشيئة الله. فترفع الائم لانك لا تتصرف - [00:37:50](#)

الله جل وعلا هو الذي يتصرف في ملكوته يقدر ما يشاء ويحدث من امره ما يشاء سبحانه ومن جهة عقد اليمين فان اليمين تنعقد بلا

تعليق بالمشيئة ويكون فيها الحنف اذا لم تفعل. فاذا علقتها بالمشيئة فانت - [00:38:18](#)

فانت بالخير تراجعونها في تفسير الاية تجدونها في تفسير الاية. اية فهد نعم لا اذا قال ان شاء الله اذا اتصل نعم نعم هذا من جهة ادراكه لحاجة يعني ما في دليل لا على الكفارة ولا على - [00:38:38](#)

تأثير ولكن قال فانه لو قال ان شاء الله لكان ذراتا لحاجته عليه السلام ان شاء الله اول مذاكرة ان شاء الله اذا قالها ما في احد يقولها الا انت - [00:39:12](#)

يعني حتى لو قالها عامي ماشي لان الناس استعملوني ان شاء الله لقصد تعليق الامر بالمشي ان التصحيح حولها من تمام نعم او اهمال الكلام ايه هذا الحديث اقول هذا الحديث شنسوي يا حي - [00:39:41](#)

النقل الطفل معروف انت ما تعرف الاستثناء والمخصصات منها متصل ومنها منفصل فاذا كان الاستثناء معلوم عقلا او معلوم شرعا ما يلزم بالثاء يعني التخطيط اذا كان معلوما ثم بعد في الحديث - [00:40:17](#)

ما قال الناس جميعا ثم قال ثم ان بعد ذلك اللهم ان بعدهم قوما يشهدون ولا يستجبون العهد هو النذر اذا كان يقصد يقصد بها المعاهدة هو النبات مثل ما قال الرجل - [00:40:41](#)

قال الله فيه ومنهم من عاهد الله عليه لئن اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين. فلما اتاهم من فضله بخلوا به عاهد على ذلك نذر فلم يث به فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم القوم - [00:41:09](#)

بما اخلفوا الله ما وعدوه وبهم ايه يجب عليه الكفارة كفارتين الذي فيه اشراك بالله والحلف بشيء باحرف الحلف الثلاث الواو والباء والطاء هذه هي التي فيها اشراق اقسام بغير الله بالواو او بالباء وبالطاء - [00:41:31](#)

اما ما ينزل منزلة اليمين لاشترائه مع الحلف في المعنى لا في اللفظ فهذا له الحكم وليس له له الحكم من بعض الواجه وليس له حكم من اوجه اخرى فيمين الطلاق مثل قول الرجل الطلاق يلزمني علي الطلاق - [00:42:11](#)

و ان خرجت فانت كذا واشبه ذلك مما هو عند بعض اهل العلم من ايمان الطلاق او مما هو باتفاقه من ايمان الطلاق كقوله علي الصلاة كذا وكذا فهذا يمين - [00:42:32](#)

لا لانها بلفظ اليمين يعني باستعمال احرف القسم ولكن لان فحواها فحوى اليمين اليمين حقيقة تأكيد الكلام بمعظم به للفعل او الترك. هذا حقيقة اليمين او لتأكيد الخبر يعني في الانشاءات بالفعل او الترك وفي الاخبار - [00:42:50](#)

لتصديقها فتأكد الكلام بالطلاق يشترك مع اليمين في المعنى انه اكد الكلام بهذا الامر المهم عند المتحدث به لكن ليس يميننا من جهة انه اقسام بالطلاق وانما هذا يمين الطلاق يعني استخدم الطلاق في صيغة - [00:43:20](#)

مؤداها هو مؤدى اليمين. لكن ليس في لفظ اليمين. ولهذا على الصحيح ليس هذا شركا وليس حلفا بغير الله وانما هو استعمال له حكم اليمين. لان القصد منه قصد ذوي الايمان من ايمانهم - [00:43:48](#)

ها؟ كلها هذا وهذا يعني عام في نسيان المشيئة تعليق المشيئة وفي نسيان الحقوق الواجبة او المستحبة فتذكر الله جل وعلا او الاتهام بالمعاصي ها او في الافعال انها تذكر الله تبارك وتعالى - [00:44:09](#)

عليه من عاهد الله على ترك محرم وبعد ذلك فعل هذا المحرم ثم تاب الى الله هذا عليه كفارة كفارة يمين لان هذا نذر ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه - [00:44:30](#)

فاذا فعل المعصية فعليه كفارة بيمينك فالنذر مبناه على الايمن نقف عند هذا صلى الله وسلم على نبينا محمد الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:44:54](#)

اما بعد فهذا الباب وكالابواب التي سلفت في الدلالة على وجوب تعظيم الله جل وعلا بالالفاظ وان ذلك من توحيده سبحانه لان ذمة الله وذمة نبيه تعطى تعظيما لله جل وعلا وتعظيما لنبيه صلى الله عليه وسلم - [00:45:17](#)

تعظيم اللائق به عليه الصلاة والسلام والتوحيد يوجب على العباد ان يجعلوا ما لله جل وعلا مما يشركه فيه المخلوق يعني في اصل معناه ما له جل وعلا من ذلك - [00:46:01](#)

اعظم واجل وارفع فلهذا كانما عهد الله جل وعلا عليه ووكد عليه باسمه وعقد على الشيء باسمه جل وعلا هذا اعظم مما لم يكن كذلك ولهذا عظمت الايمان وصار الحلف بغير الله شركا - [00:46:22](#)

وجبت الكفارة لعظم حق الله جل وعلا وما له سبحانه من وجوب توحيدته وتعظيمه واجلاله فهنا في هذا الباب بين فيه بين فيه المصنف رحمه الله ان اعطاء ذمة الله جل وعلا وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:46:49](#)

لا يجوز بان ذلك منافي ما يجب لله جل وعلا من التعظيم لانه قد يعطي ذمة الله ثم يخسرها و قد يعطي ذمة نبيه صلى الله عليه وسلم ثم ينقض ذلك العهد - [00:47:20](#)

فيكون في ذلك اساءة وترك لتعظيم حق الله جل وعلا وحق نبيه صلى الله عليه وسلم عليه فاذا مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ما يجب من التعدد في حق الله جل وعلا في الالفاظ - [00:47:46](#)

وان التأدب مع الرب جل وعلا في الالفاظ من كمال التوحيد وان ترك ذلك ينافي كمال التوحيد الواجب والاية اية النحل وهي قوله جل وعلا ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها - [00:48:07](#)

وقد جعلتم الله عليكم كفيلا وصدورها واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها. العهد عام تدخل فيه صور كثيرة فمنها اعطاء الذمة مباشرة لانك اذا اعطيت من تعاقدت معه ذمة الله - [00:48:34](#)

فقد عاهدته بالله جل وعلا ومن عهد الله ان تحذف على الشيب بالله جل وعلا ولهذا قال سبحانه واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها لان نبض اليمين - [00:49:02](#)

بعد التوكيد قصر للعهد وكذلك نقد النذر النذر بعد عقبه نوع من مخالفة العهد وكذلك العقود يعني العقد والعهد والايمان والنذور كلها داخلة في هذا الاصل فاذا الاصل العام ما جاء في هذه الاية وهو ان الله جل وعلا امر بالوفاء بعهد - [00:49:26](#)

فقال واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ومن ذلك الوفاء بذمة الله جل وعلا وتعالى وتقدس وهذه قد لا يملكها المحارب قد لا يملكها المجاهد لانه قد يحصل غلط قد يحصل خطأ قد يحصل تعدي - [00:50:00](#)

وان ينسب التعدي والغرض له ولاصحابه هذا لا شك اهون من ان ينسب المعظمون لله جل وعلا الى نقض عهد الله وذمة الله والمخالف لا ينظر الى انه حصل عن خطأ او عن - [00:50:25](#)

سوء تصرف او عن تعد وانما يقول اعطى بذمة الله ثم اثرها وهذا ينافي كمال التوحيد الواجب هذا ما يتصل بمناسبة الاية للترجمة ولكتاب التوحيد ايضا اذا فقله جل وعلا واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ايجاب للوفاء بكل انواع العهود - [00:50:46](#)

التي عاهد الله عاهد الله جل وعلا العباد عليها توحيد والاعمال الصالحة يعني الطاعات الواجبات وترك المحرمات وكذلك اعطاء العهود والعقود للناس وقوله جل وعلا ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها كما سمعت ان هذا ليس فيه منافاة ولا تعارض - [00:51:15](#)

هو بين الايات التي فيها لغو اليمين وكفارة الايمان لان نقض اليمين بعد توكيده بغير سبب شرعي او من غير كفارة هذا كما تقدم لنا انه ينافي التعظيم الواجب لله جل وعلا - [00:51:44](#)

فلهذا قال سبحانه ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها يعني بلا كفارة بل اليمين اذا عقدت وجب ان تفعل او انه ان لم تفعل فانه يكفر عنها بكفارة اليمين المذكورة في اية المائدة - [00:52:06](#)

ذكر قوله عليه الصلاة والسلام لا حلف في الاسلام واياها حلف في الجاهلية لم يزد الاسلام الا شدة وهذا الحديث فيه ذكر حال اهل الجاهلية وان اهل الجاهلية لكي يأمن بعضهم بعضا يتحالفون - [00:52:28](#)

اما تحالف الافراد او تحالف قبائل او جماعات او نحو ذلك ويتحالفون لان الاصل انه لا يأمن بعضهم بعضا وانما يعملون اذا تحالفوا فيقوى المرء ويسلم اذا عاهد على حزب - [00:52:52](#)

والاسلام لما جاء عقد الاخوة بين المؤمنين وجعل المؤمنين اخوة يسعى بذمتهم ادناهم كما قال سبحانه انما المؤمنون اخوة وقال عليه الصلاة والسلام ايه الحديث الذي في الصحيح المؤمن للمؤمن كالبنيان - [00:53:14](#)

يشد بعضه بعضا وقال ايضا عليه الصلاة والسلام المؤمنون يسعى بذمتهم ادناهم المؤمنون تتكافى دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم

فاذا بالدخول في الاسلام حصل الحلف بان المسلم لا يظلم المسلم ولا يسوءه ولا يعتدي عليه في ماله ولا في عرضه ولا في اهله ولا في نفسه ولا في دمه - [00:53:45](#)

لا بالقول ولا بالعمل. هذا حصل في الاسلام بالدخول في الاسلام. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لا حلف في الاسلام فاعظم الاحلاف بين اهله الاسلام وفي الاسلام ايضا شرع افشاء السلام - [00:54:20](#)

فما امر بذلك النبي عليه الصلاة والسلام حين دخل المدينة كما في حديث عبد الله بن سلام وفي غيره قال عليه الصلاة والسلام ايها الناس اطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام - [00:54:41](#)

وفي رواية وافشوا السلام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وعمر عليه الصلاة والسلام بافشاء السلام فقال الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم فيما بينكم افشوا السلام بين - [00:55:01](#)

والسلام اذا القي فهو عقد وعهد تقول لمن سلمت عليه السلام عليك يعني مني فلن يأتيك مني الا السلامة في نفسك وفي عرضك وفي مالك. فاذا القي السلام فهو نشر للسلامة في التصرفات والاقوال والاعمال بين - [00:55:17](#)

والمسلم عليه فاعظم ما يكون به التحابب افشاء السلام لما؟ لانه يعني انني لن اعتدي عليك في مال ولا عرض ولا نفس فهو اذا عهد خاص. كلما قاله القائل وقد عاهد على ذلك ومن لا يفقه يلقي السلام ويغفر هذا الكلام يعني يعود على قوله - [00:55:43](#)

السلام عليكم بالتكذيب حيث يسلم ثم لا يسلم منه الناس من اقوالهم واعمالهم. في اقواله واعماله ولهذا ثبت عنه عليه الصلاة والسلام في الصحيحين انه قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده - [00:56:14](#)

لانه سلم اسلم فسلم فسلم فكذلك من افشى السلام. اذا في اسلام لا حاجة الى الاحلاف لكب الاعتداءات رفع الظلم ما بين المؤمنين واشباه ذلك. لان هذه كان اهل الجاهلية يفعلونها ليقوى المرء بمن يحالفهم - [00:56:37](#)

لا حاجة اليه فنهى عنه عليه الصلاة والسلام فقال لا حلف في الاسلام لكن لما ضعفت ذمم الناس وقلت انواع وفائهم بالمواعيد بالعهود والمواثيق. فربما احتاج بعض اهل الاسلام فيما بينهم الى ميثاق لكف الشر - [00:57:06](#)

او الى عهد لدفع الذي فاذا كان كذلك وانه لن يكفر شر الواجب الا بميثاق فلا بأس ولا ينافي هذا الحديث وهو قوله لا حلف في الاسلام لان هذا معناه ان من اخذ بالاسلام فلا يحتاج الى ان يعقد حلمه. لكن - [00:57:38](#)

اذا اذنب الناس وعظمت ذنوبهم وتركوا حق الاسلام فان تأكيده لاجل فسقهم ولاجل خوف مخالفتهم لحق الاسلام فان تأكيد ذلك بحلف ونحوه او موثيق او معاهدات ان هذا لا بأس به لانه ما احتيج اليه الا بضعف اهتمام الناس وايافائهم بعقد الاسلام وعهد - [00:58:04](#)

مع السلامة وهذا يدل على ان حق الله جل وعلا والاسلام له هو الذي جمع المؤمنين وهذا العهد العام هو الذي به تأخى المؤمنون فاذا كان كذلك كان الايفاء بالعهد الصريح - [00:58:33](#)

وباعطاء الذمة ذمة الله وذمة نبيه الصريحة كان لا شك اعظم واجل واجل. فاذا كان هناك من يخرم الاسلام فيكون اثما وظالما فكيف بمن نص على ذمة الله وذمة نبيه او على عهد الله - [00:58:59](#)

ثم بعد ذلك يغفره ولهذا قال جل وعلا فيمن عاهد الله فخالف عهده قال سبحانه في سورة براءة ومنهم من عاهد الله فانها كان من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين. فلما اتاهم من فضله بخلوا به. وتولوا - [00:59:21](#)

وهم معرضون فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فدل هذا على ان اعطاء العهد ثم مخالفته لعهد الله. ثم مخالفته هذا اشد من الكذب. واشد من مخالفة عهد الاسلام العام - [00:59:43](#)

لان هذا تنصيص على عهد الله وعلى الوفاء بذمة الله وهذا لا شك ان الاخلال به ينافي فمعنى التوحيد الواجب بهذا يتضح وجه ذكر الشيخ رحمه الله من اية وللحديث اللاتي بعده وذكر الشارع ما اورد من - [01:00:03](#)

نعم - [01:00:27](#)